

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٦

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى طلب السيد محافظ بنى سويف بحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان
للعاملين المدنيين بمديرية أمن بنى سويف ؛

وبعد أخذ رأى كل من الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى والهيئة العامة لتعاونيات
البناء والإسكان بشأن حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان المتضمنة
أسباب حل الجمعية المذكورة ؛

وبعد أخذ رأى المستشار القانونى ؛

قرر :

المادة الأولى - تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين المدنيين
بمديرية أمن بنى سويف .

المادة الثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٨/٦/٢٠٠٦

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى